المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة
International Journal of Sharia and Islamic Studies
مجلّة علميّة – دوريّة – محكّمة – مصنّفة دوليّاً

((الأوقاف وأثرها في تنمية المجتمعات-مجالات وقفية مبتكرة)).

أ.د. أحمد بن محمد بن صالح عزب
الأستاذ في الفقه وأصوله جامعة الملك عبد العزيز- كلية الآداب والعلوم الإنسانية- قسم الشريعة والدراسات الإسلامية المملكة العربية السعودية.

"Endowments and their Impact on the Development of Societies – Innovative endowment fields,"

Prof. Ahmad Muhammad Saleh Azab
Professor of Fiqh and its Fundamentals King Abdulaziz University (KAU), Faculty of Arts and Humanities – Department of Shariah and Islamic Studies, Saudi Arabia

تاريخ استـــلام البحـث: ٢٠٢٤/١١/٢م E-mail: Ahalmakeel3@gmail.com تاريخ قبول نشر البحث: ٢٨ /١١/ ٢٠٢٤م

الكلمات المفتاحيّة:
الوقف- التنمية- المجتمعات- مجالات مبتكرة.

KEY WORDS:
Endowments – Development – Societies – Innovative fields.

مستخلص البحث:

يتناول هذا البحث والذي هو بعنوان: "الأوقاف وأثرها في تنمية المجتمعات-مجالات وقفية مبتكرة"، بالدراسة جملة من المجالات المبتكرة غير التقليدية، والتي تمس الحاجة إليها في واقع المجتمعات اليوم، نظراً لما تمثله من تأثير إيجابي على بناء وتنمية المجتمعات، وتظهر أهمية هذا البحث من خلال تناوله لموضوع حيوي، فيما يتعلق بتوفير الأوقاف للتمويل المستمر والمستدام لمختلف الأنشطة الخيرية والتنموية. وتحديداً في المجالات المبتكرة للوقف. حيث يمكن أن يتم التوسع في المجال الوقفي ليشمل مجالات جديدة وحديثة تخدم وتساهم في تنمية المجتمعات. ويهدف البحث إلى دراسة دور الأوقاف في تنمية المجتمعات، مع تناول عدد من المجالات الوقفية المبتكرة، وبيان الضوابط المهمة في هذا الموضوع، وقد قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة اشتملت على: "أهمية الموضوع-أهداف البحث-المنهج المتبع"، وأربعة مباحث: "بيان حقيقة الوقف، ومشروعيته، وحكمه، ومقاصده- المجالات الوقفية التقليدية وأثرها في تنمية المجتمعات- المجالات الوقفية المبتكرة وأثرها في تنمية المجتمعات- ضوابط وقواعد للمجالات الوقفية المبتكرة"، وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج، من أهمها: "أهمية مواكبة الأوقاف للمجالات المبتكرة والتي لها الأثر الإيجابي في تحقيق التنمية للمجتمعات"، كذلك من أهم التوصيات: "توجيه الواقفين من خلال القنوات المختلفة للوقف على مثل هذه المجالات المبتكرة بحسب الأولوية والاحتياج لها.

:ABSTRACT

This research entitled "Endowments and their Impact on the Development of Societies – Innovative endowment fields," examines a number of innovative non-traditional fields that are urgently needed in the reality of today's societies due to their positive impact on the building and development of societies. The significance of this research appears through its handling of a vital topic as regards the endowments' constant and sustained financing of various charity development activities, specifically in innovative fields of Waqf, where it is possible to expand the endowment field to include new and modern fields that serve and contribute to the development of societies. The research also aims to study the role of endowments in developing societies, in addition to illustrating important controls in this subject. I have divided the research into an introduction that includes "the significance of the topic, the research objectives and the adopted method", in addition to four topics: A statement on the reality of endowments, their legality, ruling and purposes, beside the traditional endowment fields and their impact on the development of societies; innovative endowment fields and their impact on the development of societies, controls and rules of innovative endowments fields.

The research reaches a number of results, key of which is: The importance of the Endowments' coping with innovative fields, which have the positive impact on realizing development for societies. Also, among key recommendations is: Directing donors of endowments, through various channels of endowments, to such innovative areas, according to priority and need.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

الوقف في الإسلام من الموضوعات المهمة، حيث يعتبر الوقف من أهم وسائل التنمية للمجتمعات، حيث تساهم الأوقاف الناجحة في توفير الدعم المستمر والمستدام للمشاريع الموقوفة عليها، بحيث يتحقق لهذه المشاريع الاستمرارية والنجاح، مما يجعلها مساهماً فاعلاً في تنمية المجتمعات وتقدمها في شتى مجالات الحياة.

وتظهر أهمية الموضوع من خلال النقاط التالية:

أولاً: أثر الأوقاف وقدرتها في توفير التمويل المستمر والمستدام للمشاريع التنموية.

ثانياً: الحاجة إلى الوقف على عدد من المجالات المبتكرة، لتحقيق التنمية للمجتمعات.

ثالثاً: بيان عدد من الضوابط والقواعد المهمة لهذه المجالات الوقفية المبتكرة.

ويهدف البحث إلى عدد من الأمور منها:

أولاً: بيان دور الأوقاف في تحقيق التنمية للمجتمعات.

ثانياً: توضيح عدد من المجالات الوقفية المبتكرة وبيان مدى مساهمتها في تنمية المجتمعات.

ثالثاً: ذكر عدد من الضوابط والقواعد للمجالات المبتكرة في الأوقاف.

وقد اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لدراسة وتتبع مجالات الوقف التقليدية والجديدة، وبيان الأثر لهذه الأوقاف في تنمية المجتمعات، كذلك المنهج الاستنباطي وذلك لاستنباط عدد من القواعد والضوابط المهمة والتي ينبغي مراعاتها في المجالات الوقفية المبتكرة.

وأما ما يتعلق بالمنهج التفصيلي، فقد جاء على النحو التالي:

- عزو الآيات القرآنية الكريمة وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- تخريج الأحاديث النبوية الواردة في البحث، وذلك بذكر المصدر ورقم الحديث.
- عزو الأقوال إلى قائليها والتوثيق من المصادر المعتمدة.

وقد جاءت خطة البحث على النحو التالي:

- المقدمة، وتشمل: (أهمية الموضوع- أهداف البحث-منهج البحث -خطة البحث).
- المبحث الأول: بيان حقيقة الوقف، ومشروعيته، وحكمه، ومقاصده.
- المبحث الثاني: المجالات الوقفية التقليدية وأثرها في تنمية المجتمعات.
- المبحث الثالث: المجالات الوقفية المبتكرة وأثرها في تنمية المجتمعات.
- المبحث الرابع: ضوابط وقواعد للمجالات الوقفية المبتكرة.
- الخاتمة، وتشمل: (أهم النتائج والتوصيات المقترحة).
- قائمة المصادر والمراجع.

وفي الختام فهذا العمل جهد بشري، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده، فله سبحانه الشكر والحمد، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان واستغفر الله عن ذلك، والله وحده أسأل أن يجعله عملاً خالصاً متقبلاً نافعاً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

((المبحث الأول- بيان حقيقة الوقف، ومشروعيته، وحِكمه، ومقاصده))

حقيقة الوقف تقوم على إخراج المكلف شيئاً من ملكه ليكون ريعه وغلته على مصرف من المصارف المشروعة، فيكون ملكاً لله تعالى، ينفق من غلته على المصارف التي تم تحديدها وبشروط الواقف، فهو بهذا قد خرج من ملكه، فلا يتم التصرف فيه بأي صورة من الصور التي تقتضي التأثير على هذا الوقف بما يخرجه عن مقصده، كالبيع، أو الهبة، أو الوصية به، وقد تعددت تعريفات الفقهاء -رحمهم الله تعالى- للوقف من الناحية الاصطلاحية، وسبب هذا الخلاف ومرده إلى اختلافهم في حقيقة الوقف وتكييفه، وكذلك الاختلاف في عدد من المسائل الفقهية المتعلقة به، من مثل الملك واللزوم والتأبيد. وسأكتفي هنا بتعريف الوقف عند الحنابلة، حيث جاء في تعريف الوقف بأنه: ((تحبيس الأصل، وتسبيل الثمرة)). ( ) وعليه فإن رقبة العين الموقوفة تخرج من ملكية الواقف إلى ملك الله تعالى، ومنافعه الناتجة عنه تكون على الجهة الموقوف عليها، سواء أكان جهة اعتبارية، أو أفراد تتحقق فيهم شروط الواقف، كالمرضى، أو طلاب العلم، أو الأرامل، وما سواهم.

والوقف في الشريعة الإسلامية من أعظم أوجه القربات، وأكثرها أجراً، وأثرها ممتد وباق إلى أن يشاء الله تعالى، فأجر الوقف للواقف حال حياته، ويلحقه من عمله الصالح بعد وفاته، وهذا من توفيق الله تعالى لعبده، وحسن تصرف المكلف، أن يبقي له عملاً يمتد ثوابه وأجره بعد انقطاع عمله، ورحيله إلى الدار الآخرة، فيبقى للإنسان ذكره الحسن، وعمله الصالح، والدعاء الذي يصله ممن أوقف عليهم ممن هم في حاجة لذلك.

والأصل في مشروعية الأوقاف ما جاء من تظافر النصوص الواردة في حث المكلفين على فعل الخير والمسابقة والمنافسة والمسارعة في ذلك، وأي خير أعظم من الوقف، الذي يبقى للإنسان بعد انقطاع عمله، ويكون له أثر كبير في تنمية المجتمعات، وسد حاجات المحتاجين. فالوقف من فعل الخير المتعدي نفعه وأثره، وليس قاصراً على فاعله، وهذا من بركات الأوقاف.

ومن النصوص في هذا الباب، قول الله تعالى: ((من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون)). ( ) وقوله تعالى: ((لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم)). ( ) وقوله تعالى: ((وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)).( ) فهذه النصوص القرآنية الكريمة وغيرها مما ورد في ذات الباب تحث المكلفين على فعل الخير وبذله، والإنفاق في أوجه البر المشروعة، وأن أجر هذا مضاعف عند الله سبحانه وتعالى للمنفق في سبيله، وكذلك ما يحصل من الحث بين العباد لبعضهم البعض للنفقة في أوجه الخير، فقد يكون المكلف غير قادر على البذل، ولكن بكلمة فيها نصح وبيان لفضل ذلك قد تكون سبباً لرفعة الإنسان، ومشاركته للمنفق في الأجر، دون أن ينقص من أجره شيئاً، فالدال على الخير كفاعله.

ومن النصوص الخاصة في بيان مشروعية الوقف وبيان ثوابه وفضله، ما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)). ( ) والوقف في أوجه الخير من أعظم الصدقات الجارية التي تبقى للإنسان بعد موته ورحيله عن الدنيا، وقد يجمع الله تعالى لعبده الفضلين، بأن يكون الوقف على تعليم الناس الخير، أو على طلاب العلم، أو على الجهات التعليمية المختلفة، أو في مساهمة علمية تعود نفعاً على المجتمع، وتسهم في تحقيق التنمية للمجتمع.

وفي الحديث أن الصحابي الجليل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أصاب أرضاً بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ((أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفس منه، فكيف تأمرني به؟ قال صلى الله عليه وسلم: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها" فتصدق عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء، والقربى والرقاب وفي سبيل الله، والضيف، وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقاً، غير متمول فيه)). ( ) فدل هذا الحديث على مشروعية الوقف في أوجه الخير والبر المختلفة، وفيه أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- إلى ذلك، وفيه بيان لمدى عظيم فضله وثوابه لدلالة النبي صلى الله عليه وسلم عليه، حتى يبقى الأجر للواقف بعد وفاته.

وللأوقاف حِكم كثيرة، منها على سبيل التمثيل():

- في الأوقاف فتح لباب من أبواب الخير على عباد الله تعالى، يستزيدون فيه من العمل الصالح الذي يقربهم إلى الله تعالى.
- بقاء الأجر للواقف بعد وفاته، وأن يكون له أثر ممتد من أعمال الخير يصله ثوابه وهو في قبره مرتهن بعمله الذي انقطع، فيأتي ثواب الوقف له في قبره.
- أن يتحقق للمجتمعات الخير من هذه الأوقاف، فتحصل التنمية للمجتمعات من خلالها، سواء الأوقاف الدينية، أو التعليمية، أو الصحية، وما سواها من مجالات التنمية المختلفة.
- يعتبر الوقف من وسائل تحقيق التكافل والترابط بين أفراد المجتمع المسلم، وذلك من خلال البذل في الأوقاف التي تكون على الفئات التي هي بحاجة لمثل ذلك، كالفقراء، والمرضى، والأيتام، والأرامل، فتسد الحاجات، وتفرج الكربات.

كذلك فإن للأوقاف مقاصد كثيرة، منها على سبيل المثال: ( )

- الامتثال للنصوص الشرعية التي جاءت تحث المكلفين على فعل الخير والصدقة والوقف.
- استمرار عمل الواقف وعدم انقطاع أجره بعد وفاته.
- التعاون على البر والتقوى.
- العناية بالفئات المحتاجة في المجتمعات.
- المساهمة من قبل المقتدرين مادياً في تقديم الرعاية الاجتماعية في مختلف صورها وأشكالها.

((المبحث الثاني- المجالات الوقفية التقليدية وأثرها في تنمية المجتمعات))

للأوقاف التقليدية أثر بارز ومساهمة واضحة في تنمية المجتمعات، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع الواحد، ويقصد بالأوقاف التقليدية أنها الأوقاف التي يتم الإنفاق من غلتها على الجهات المعتادة والمألوفة، من المساجد، والمدارس، والمستشفيات والطرقات، وغير ذلك، مما كان معروفاً منذ نشأة الأوقاف في تاريخها الإسلامي الممتد، والذي له أمثلة وشواهد عديدة ومتنوعة، تزخر بها كتب التاريخ الإسلامي بشكل عام.

وتتنوع هذه الأوقاف بحسب ما تقدمه من تنمية للمجتمعات في المجالات المختلفة، ومن أمثلتها:

- الأوقاف على المساجد: حيث تساهم هذه الأوقاف بتهيئة أماكن للعبادة للمصلين، لتسهيل إقامة العبادات والشعائر الدينية، ومنها ما يكون على الحرمين الشريفين، من أوقاف ضخمة وعظيمة ومباركة، لتسهم في تهيئة كل ما من شأنه خدمة قاصديها، وتسهل أدائهم لعبادتهم ونسكهم. كذلك مما يحققه الوقف على المساجد بناء المساجد في الأماكن المعدومة في الدول الفقيرة، عبر الجهات المعتمدة نظامياً، والذي يكون له أثر بالغ في نفوس أهل تلك البلاد. ومن ثمرات هذه البلاد المباركة المملكة العربية السعودية ما قامت وتقوم به في هذا المجال، من بناء للمساجد والمراكز الإسلامية في بقاع العالم المختلفة، خدمة للإسلام والمسلمين، ولذلك شواهد عديدة ومختلفة.
- الأوقاف على التعليم: حيث تساهم هذه الأوقاف التعليمية في صورها المختلفة في التنمية التعليمية للمجتمعات، من

خلال التشجيع للتعليم، بإنشاء المدارس، أو كفالة طلاب العلم، أو التأهيل الشرعي للطلاب، أو كفالة المعلمين، وتحقيق ما يسد حاجتهم. أو من خلال المكتبات العامة، التي تسهم في رفع المستوى العلمي لأفراد المجتمع.

ـ الأوقاف على الصحة: حيث تساهم هذه الأوقاف في توفير الرعاية الصحية لأفراد المجتمع، من خلال بناء وتشييد المستشفيات، أو توفير الرعاية الصحية للفئات المحتاجة في المجتمع، أو الصيدليات الوقفية، والتي يتم من خلالها تأمين الدواء لمن هم في حاجة إليه.

ـ الأوقاف الاجتماعية: حيث تساهم هذه الأوقاف في رعاية فئات محتاجة في المجتمعات، كتقديم العون للفقراء والمساكين، والأيتام والأرامل، مما يسهم في تخفيف معاناتهم، وتحقيق مبدأ التعاون بين أفراد المجتمع، وكفالة الغني للفقير.

ـ الأوقاف على المرافق العامة: حيث تساهم هذه الأوقاف في القيام بالمشاريع العامة التي تسهم في تنمية المجتمع، كحفر الآبار، وإنشاء الطرق العامة، وتشييد الجسور والقناطر، وغير ذلك.

هذه جملة من الأوقاف التقليدية والتي هي معروفة منذ بدايات الأوقاف، ولها شواهد عديدة كما ذكرت، في تاريخنا الإسلامي، في عصوره المختلفة. ولا شك أن لهذه الأوقاف بصورها المختلفة الأثر البالغ والعظيم في تحقيق التنمية للمجتمعات، سواء من خلال بناء الإنسان الروحي والثقافي من الناحية الدينية والتعليمية، أو من خلال تحقيق التنمية الاقتصادية للمجتمعات، عبر بناء المدارس والمستشفيات والمرافق العامة، كذلك أثر في تنمية المجتمعات من خلال تحقيق التكافل الاجتماعي، وهذا بدوره يسهم في التنمية، لأن المحتاج إذا كفي الحاجة اتجه إلى المساهمة الفعلية والتنمية والعمل لمجتمعه.

((المبحث الثالث- المجالات الوقفية المبتكرة وأثرها في تنمية المجتمعات))

الأوقاف المبتكرة في حقيقتها تعود إلى كونها أوقاف تعود مصارفها وغلتها على مجالات حديثة في نشأتها، بحيث تخدم مجالات جديدة في التنمية، متواكبة مع متطلبات واحتياجات العصر الحديث، وذلك في جوانب عديدة من جوانب الحياة، بحيث تأتي هذه الأوقاف لتدعم التنمية في المجتمعات، وتكون وسيلة فاعلة لتحقيق المصالح العامة، وذلك على سبيل المثال: الأوقاف التقنية، الأوقاف البحثية، أوقاف البيئة وحمايتها، وغير ذلك من الجوانب الحديثة المهمة لتحقيق التنمية والدعم للمجتمعات.

ومن هذه المجالات:

ـ مجالات الأوقاف التعليمية المبتكرة: مثل الأوقاف لدعم التعليم الرقمي، والتطبيقات والبرامج التعليمية الحديثة، المنصات التعليمية المختلفة، توفير الأجهزة الإلكترونية المعينة للطلاب في مجال التعلم الإلكتروني، الوقف على دعم التعليم المهني لتأهيل الأفراد للأعمال المختلفة. وغير ذلك من المجالات التعليمية الحديثة المبتكرة، والتي تساهم في تنمية المجتمعات، وتوفر لأبناء المجتمع الوظائف المناسبة والمواكبة لمتغيرات العصر.

ـ مجالات الأوقاف الصحية المبتكرة: مثل الأوقاف على الأبحاث العلمية الطبية في مجال الأمراض المختلة والأوبئة، والأوقاف لدعم إنشاء المراكز الصحية والمستشفيات المتخصصة لتقديم الرعاية الصحية للمرضى.

ـ مجالات الأوقاف الاقتصادية المبتكرة: مثل الأوقاف التي تساهم في تمويل المشاريع المبتكرة، ودعم رواد الأعمال، وكذلك الوقف للاستثمار في دعم الشركات الناشئة المبتكرة، وكالوقف للدعم الاقتصادي للراغبين في القيام بمشروعات خاصة، ومثل هذه الأوقاف لها أثرها الإيجابي والمستدام في تحقيق التنمية للمجتمعات.

ـ مجالات الأوقاف البيئية المبتكرة: وذلك مثل الوقف على المشاريع التي تبحث في مسائل الطاقة الشمسية والرياح، أو الأوقاف التي تساهم في حل مشكلات بيئية، كالتصحر أو التلوث وغيره، والوقف لدعم مشاريع إعادة التدوير لحفظ البيئة وتحقيق السلامة البيئية للمجتمع، وغير ذلك من الأوقاف البيئية المبتكرة، والتي تعود بالنفع وتحقق التنمية للمجتمعات.

ـ مجالات الأوقاف التنموية المبتكرة: وذلك مثل الأوقاف لتطوير البنى التحتية، كالطرقات والجسور، وشبكات المياه، كذلك الأوقاف التي تدعم تحقيق الأمن الغذائي للمجتمعات، كإنشاء المزارع، وتزويدها بالوسائل الحديثة، وغير ذلك من الأوقاف المبتكرة في هذا المجال، والتي تسهم في تحقيق التنمية للمجتمعات.

ـ مجالات الأوقاف التكنولوجية: وذلك مثل الأوقاف على التعليم التكنولوجي، كإنشاء المراكز التي تعلم هذه البرمجيات المختلفة، ومثل الوقف لدعم الأمن السيبراني، لتحقيق الحماية الأمنية الرقمية للمجتمع مما يكون من اختراقات بأهداف وأغراض مختلفة. وكذلك الأوقاف على دعم الابتكارات التي من شأنها تقديم حلول للمشكلات المجتمعية من خلال الحلول الرقمية كالتطبيقات وغيرها.

فهذه جملة من المجالات الوقفية المبتكرة، وغيرها كذلك مما يستجد ويختلف باختلاف أحوال الناس وحاجاتهم من خلال ما يستجد ويظهر من متغيرات حديثة، وقد اتضح كيف أن الوقف على هذه المجالات يسهم بشكل فاعل في تحقيق التنمية والتطور للمجتمعات، ويسعى كذلك إلى المواكبة للمتغيرات، لسد الاحتياجات التي تمس الحاجة إليها، مما يجعل الأوقاف أكثر فاعلية وإنتاجاً ومراعاة للواقع المعاصر.

- ((المبحث الرابع- ضوابط وقواعد للمجالات الوقفية المبتكرة))

من خلال ما سبق عرضه يتضح أن المجالات الوقفية المبتكرة تساهم بصورة فاعلة في تحقيق التنمية للمجتمعات، وذلك لمواكبة المتغيرات والاحتياجات للمجتمعات المعاصرة. وهذه المصارف لا بد من أن يكون لها الضوابط التي تكون حاكمة لها، حتى تتحقق الفائدة المرجوة من هذه الأوقاف، هذه الضوابط تتوافق مع مقاصد الشريعة، وكذلك تكون هي الموجه لهذه الأوقاف حتى تتحقق منها المصلحة العامة، مع محافظتها على أحكام الشريعة الإسلامية وعدم مخالفتها، مع كونها محافظة على شروط الوقف وأركانه وشروط الواقف التي ذكرها أهل العلم في هذا الشأن.

ومن هذه الضوابط:

- موافقة مقاصد الشريعة: فيجب أن تكون هذه الأوقاف فيها تحقيق وحفظ للمقاصد الشرعية بمختلف أنواعها ودرجاتها، وذلك للمحافظة على الضروريات: "الدين-النفس-المال-العقل العرض"، فتوجه هذه الأوقاف للمحافظة على هذه المقاصد من جهة الوجود والعدم كذلك.

- تحقيق المصالح العامة: بمعنى أنه يجب أن تكون هذه الأوقاف في المجالات المبتكرة محققة لمصلحة المجتمع العامة، وليس الغرض منها تحقيق المصلحة الخاصة الفردية.

- عدم مخالفة شروط الواقف: فيجب على الناظر على هذه الأوقاف أن يراعي شروط الواقف، ويحققها ولا يخالفها، حال كونها غير مخالفة لأحكام الشريعة.

- السلامة من المحظورات الشرعية: فيجب أن تكون مصارف هذه الأوقاف على كل ما هو مباح من الناحية الشرعية، فلا تكون هذه الأوقاف المبتكرة على مجالات محرمة شرعا، أو فيها مخالفة للأنظمة، أو فيها تعاملات محرمة.

-ى تحقق الاستمرارية والاستدامة: بمعنى أن تكون هذه الأوقاف في المجالات المبتكرة محققة للتنمية المستدامة، والمنفعة المستمرة للمجتمع، وذلك حتى يبقى أثرها ونفعها ممتداً، فيتحقق مقصود الشارع من الأوقاف، وكذلك مقصود المكلف من استمرار الأجر بعد انقطاع عمله ورحيله عن الدنيا.

- الإشراف الشرعي: بمعنى أن تكون هذه الأوقاف في المجالات المبتكرة تحت رقابة شرعية، وإشراف مباشر، حتى تضمن التزامها بشروط الوقف والواقف، وعدم وجود أي مخالفة شرعية أو نظامية لها، وذلك بمتابعة مستمرة ودائمة لمصارفها، وما يتعلق بها في الجوانب المختلفة.

- مراعاة الحاجات المجتمعية: بمعنى أن توجه الأوقاف في المجالات المبتكرة بما يكون محققاً لمتطلبات المجتمعات التي تكون أكثر إلحاحاً وحاجة لها، وهذا يختلف باختلاف المجتمعات والبيئات، ويخضع للدراسات المختلفة، بالتنسيق مع الجهات المختصة بذلك.

((الخاتمة))

في ختام هذا الحث أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم سبحانه، وأن أكون قد وفقت في عرض هذا الموضوع، وأن يكون للبحث مساهمة في تعظيم أثر الأوقاف، وأن تكون الأوقاف بمجالاتها المبتكرة داعماً أساسياً لتحقيق التنمية للمجتمعات.

كما أشير في ختام البحث إلى أهم النتائج التي توصل لها البحث:

- أهمية مواكبة الأوقاف للمجالات المبتكرة والتي لها الأثر الإيجابي في تحقيق التنمية للمجتمعات.

- وضع الضوابط الشرعية المهمة لهذه الأوقاف لضمان استمراريتها وتحقيقها للمقصود منها.

- المرونة في الأوقاف ومواكبتها للاحتياجات باختلاف الأزمنة والأمكنة.

كذلك أشير إلى أهم التوصيات المقترحة:

- توجيه الواقفين من خلال القنوات المختلفة للوقف على مثل هذه المجالات المبتكرة بحسب الأولوية والاحتياج لها.

- توجيه الباحثين الشرعيين إلى دراسة هذه المجالات الحديثة والمبتكرة في الأوقاف ووضع الضوابط لها.

- توجيه الجهات المانحة لدعم مثل هذه الأوقاف، والمساهمة الفاعلة فيها.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،

((المصادر والمراجع))

- الإسعاف في أحكام الأوقاف، الإمام حسام المعاني النعماني ت ٩٢٢هـ، تحقيق الدكتور: عبدالله نذير مزي، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبدالعزيز، الطبعة الأولى، "١٤٣٤هـ".

- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، ترتيب محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الأولى، "١٤٢٢هـ".

- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موفق الدين عبدالله بن قدامة المقدسي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الخامسة، "١٤٠٨هـ".

- الموسوعة الفقهية في الوقف، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الطبعة الأولى، "١٤٤٤هـ".

- الوقف مشروعيته وأهميته الحضارية، أحمد بن يوسف الدريويش، ندوة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، "١٤١٠هـ".